مدرسة موديرنا للحلاقة والتجميل *(مؤسسة خاصة)*	18، زنقة الفران الطابق الاول الشقة 2 خريبكة Sifo.anwar12mail.com	الهاتف: 0660269559
رقم الرخصة: 95/11/04/3 بتاريخ 1995/11/01		

المادة 24 من المواصفات التي تحدد شروط الفتح وتسيير مؤسسات التدريب المهني

عقد التسجيل والقانون الداخلي

تحدد اللائحة الداخلية لهادا القانون واجبات كل عضو (المتدربين، المكونين الدائمين والمتدخلين، والمتدربين واولياء امورهم).
يتعين على كل من هؤلاء الأعضاء مراعاة واجب التسامح والاحترام فيما بينهم ويعتبر هدا القانون كعقد منظم ومؤطر لكل من المتدربين واوليـاء امورهم والمكونين والادارة، مطلوب من كل هؤلاء الامتثال الكامل للبنود الموضحة في هذه اللوائح.

الطرف الأول :

.مؤسسة مدرسة موديرنا للحلاقة والتجميل، مؤسسة خاصة للتكوين المهني، يمثلها مدير المؤسسة

الطرف الثاني:

الاسم الكامل للمتدرب)ة(:.....

رقم البطاقة الوطنية :.....

تاريخ الازدياد :.....

العنوان :.....

الهاتف :.....

ولي الأمر)للقاصرين :

الاسم الكامل :.....

رقم البطاقة الوطنية :.....

المادة 1 :موضوع العقد

يهدف هذا العقد إلى تسجيل المتدرب)ة (للاستفادة من التكوين المهني في شعبة :لمدة.....أشهر

مدرسة موديرنا للحلاقة والتجميل *(مؤسسة خاصة)*	18، زنقة الفران الطابق الاول الشقة 2 خريبكة Sifo.anwar12mail.com	الهاتف: 0660269559
رقم الرخصة: 95/11/04/3 بتاريخ 1995/11/01		

المادة 2: شروط ولوج المتدرب

*شعبة الحلاقة: - شعبة الحلاقة: مستوى السادس ابتدائي فما فوق – مدة 10- أشهر أوحسب البرنامج

*شعبة التجميل: مستوى – السادس ابتدائي فما فوق مدة 10 أشهر أوحسب البرنامج

*شعبة الحلاقة والتجميل: مستوى السادس ابتدائي فما فوق – مدة 10 أشهر أوحسب البرنامج

المادة 3: ملف التسجيل

*2- شواهد مدرسية اصلية تثبت مستوى التلميذ
*4- صور
*نسخة من البطاقة الوطنية بالنسبة للمتدرب
* نسخة من البطاقة الوطنية لولي الامر بالنسبة للقاصرين
*عقد الازدياد بالنسبة للقاصرين الدين لا يتوفرون على البطاقة الوطنية
*اداء واجب التسجيل والتامين

المادة 4 :الالتزامات المالية

.التسجيل يصبح نهائياً بعد أداء واجبات التسجيل والتأمين

.واجب التسجيل والتأمين غير قابلين للاسترجاع بعد بداية التكوين

.كل شهر تكويني يُعتبر مستحق الأداء بالكامل -

.يجب تسوية الأداء الشهري قبل اليوم الخامس من كل شهر -

.أي تأخير أو غياب قد يؤدي إلى توقيف مؤقت أو انقطاع نهائي حسب الحالة -

لا تسلم أي شهادة أو وثيقة إدارية إلا بعد تسوية جميع المستحقات المالية -

المادة 5: الدروس والتكوين

*تتميز الدورات المقدمة في مدرسة موديرنا (MODERNA) بما يلي:
*حصص نظرية وفق البرنامج المسطر من طرف الادارة.
*حصص تطبيقية تتكون من تمارين مكثفة.
*يُطلب من المتدربين مراجعة لوحة الإعلانات بانتظام واتباع التعليمات الواردة فيها بدقة.
*يجب على المتدربين الحضور والمشاركة في جميع الدورات والدروس والمؤتمرات وأي نشاط آخر تنظمه المدرسة.
*يتم عرض الجدول الأسبوعي وتقويم الإجازات الذي وضعتها وزارة التكوين المهني وكذلك جداول الفحوصات والامتحانات بشكل دائم

المادة6: حالات الغياب والتأخير والمرض

*على المتدرب تبرير أي غياب للإدارة (شهادة طبية في حالة مرضه او ظرف قاهر)
*تأخير في الساعة الأولى من الفصل يعاقب عليه بالغياب وارجاعه الى اليوم الموالي

مدرسة موديرنا للحلاقة والتجميل *(مؤسسة خاصة)*	18، زنقة الفران الطابق الاول الشقة 2 خريبكة Sifo.anwar12mail.com	الهاتف: 0660269559
رقم الرخصة: 95/11/04/3 بتاريخ 1995/11/01		

الغياب غير المبرر لأكثر من 15 يوماً يعتبر انقطاعاً نهائياً عن التكوين بعد اشعاره

المادة 7: الانظباط

***يمنع التدخين منعا كليا**
***صيانة الأثاث والتجهيزات والمعدات الجماعية للمؤسسة وكذلك الأشياء الشخصية.**
***تغريم كل متدرب قام بتكسير او اتلاف التجهيزات والمعدات عمدا.**
***يمنع الشجار او التكلم بألفاظ نابية او التنمر او التحرش منعا كليا**
***اي مشكل بين المتدربين يرجع للإدارة او المكونين الفصل فيه**
***اي استعمال للعنف من طرف متدرب تجاه الاخر يؤدي الى التوقيف او الطرد من المؤسسة**
***اي استعمال للعنف للطرفين يؤدي الى التوقيف او الطرد من المؤسسة**
***ستتخذ الادارة موقفا صارما كل من قام بالسرقة داخل المؤسسة**
***منع استخدام الهاتف المحمول اثناء الدروس النظرية**
***ممنوع التجمعات امام باب المؤسسة.**
***ممنوع الصراخ او الضجيج او خلق البلبلة في المؤسسة او خارجها.**
المؤسسة غير مسؤولة عن ضياع الأغراض الشخصية -:

المادة 8: نظام الامتحانات والتقييم

***تنقسم السنة الدراسية الى دورتين:**
***تختتم كل دورة بامتحان (اسئلة شفوية وكتابية وامتحان تطبيقي)**

المادة 9 :الشهادة أو الدبلوم

يمنح عند نهاية التكوين دبلوم خاص بالمؤسسة مرخص لها من طرف الدولة ومسلم من ادارة المؤسسة وله رسوم يجب على المتدرب ادائها قبل استلامه
لا تُسلَّم الشهادة أو الدبلوم إلا بعد إتمام مدة التكوين كاملة -

لا يمكن المطالبة به - بعد مرور 3 أشهر من نهاية التكوين

تسليم دبلوم بعد النجاح وإتمام التكوين

يمنح الدبلوم او شهادة التكوين فقط للمتدربين الدين:

اتموا مدة التكوين كاملة

اجتازوا التقييمات المطلوبة

سووا جميع الالتزامات المالية والإدارية

لا يحق لاي متدرب المطالبة بالدبلوم او استكمال التكوين بعد انقطاع طويل او بعد مرور 3 أشهر من نهاية مدة التكوين

-بعد انتهاء مدة التكوين المحددة بالعقد يعتبر ملف المتدرب مغلقا نهائيا واي عودة لاحقة تعتبر تسجيلا جديدا

المادة 10: الشهادة المدرسية

مدرسة موديرنا للحلاقة والتجميل *(مؤسسة خاصة)*	18، زنقة الفران الطابق الاول الشقة 2 خريبكة Sifo.anwar12mail.com	الهاتف: 0660269559
رقم الرخصة: 95/11/04/3 بتاريخ 1995/11/01		

*تطلب الشواهد المدرسية يوم الاثنين وتمنح يوم الجمعة
يمكن طلب الشهادة المدرسية من طرف المتدرب(ة) أو ولي أمره أو من طرف المؤسسة عند الحاجة، ولا تُسلَّم إلا بعد مرور ثلاثة (3) أشهر من تاريخ التسجيل الرسمي داخل المؤسسة.
ولا يحق للمتدرب(ة) الحصول على الشهادة المدرسية إلا بعد إتمام مدة التكوين كاملة وتسوية جميع التزاماته(ا) المالية والإدارية بشكل نهائي.
وتُعد هذه الشهادة وثيقة إدارية إخبارية فقط، تشهد حصراً على الوضعية الدراسية والإدارية للمتدرب(ة) داخل المؤسسة في تاريخ إصدارها، وفق السجلات الرسمية، ولا يترتب عنها أي حق في النجاح أو الدبلوم أو أي التزام قانوني أو إداري خارج هذا الإطار
تسلم الشهادة المدرسية او شهادة المتابعة قصد الادلاء بها لدى الادارات المختصة فقط وتبقى مرتبطة بالمتابعة الفعلية والمنتظمة للتكوين داخل المؤسسة
لا يعتبر التسجيل او الاداء المالي وحده دليلا على المواظبة او الاستمرارية في التكوين
تحتفظ المؤسسة بحق توقيف او عدم التجديد اي شهادة مدرسية او شهادة متابعة في حالة
الغياب المتكرر
انقطاع عن الدراسة
عدم احترام النظام الداخلي
او التاخر في الاداء
كل متدرب انقطع عن الدراسة او تغيب لمدة تتجاوز 15 يوما دون مبرر يفقد تلقائيا صفة متدرب مزاول للتكوين بعد اشعاره

المادة 11: العقوبات التاديبية

*انذار – توبيخ – الطرد في بعض الحالات دون اي تعويض.

المادة 12: العطل

*عطل اسبوعية: السبت والاحد
*عطل سنوية: الاعياد الدينية والوطنية والعطل الموسمية

المادة 13: التأمين

* التامين يعتبر اجباريا.
*مدة التأمين (فترة السنة التكوينية).
*لا يحق لكل مسجل في المؤسسة استرجاع واجب التامين لأنه امر اجباري وليس اختياري الا في حالة واحدة اذا لم يلتحق بالمؤسسة نهائيا.

المادة 14: قانون المكون

*للمكون حق اتخاذ الاجراءات اللازمة اتجاه المتدرب نيابة عن الادارة اذا تعلق بإخلال الفقرات التنظيمية والاخلاقية
* على المكون تبرير أي غياب للإدارة (شهادة طبية في حالة مرضه او ظرف قاهر)
*للمكون ضرورة القيام بمهامه على أحسن ما يرام وان يجمع بين المتدربين في الفة وربط التعاون والصداقة فيما بينهم
*ان يستقبل الزبناء بكل احترام

المادة 15: قانون الادارة

*الاحترام المتبادل بين اباء واولياء المتدربين والادارة
*احترام المتدربين والمكونين والوقوف بجانبهم
*احترام وتطبيق برامج التكوين المدلى بها حسب استعمال الزمن
تنظيم انشطة للمتدربين

مدرسة موديرنا للحلاقة والتجميل *(مؤسسة خاصة)*	18، زنقة الفران الطابق الاول الشقة 2 خريبكة Sifo.anwar12mail.com	الهاتف: 0660269559
رقم الرخصة: 95/11/04/3 بتاريخ 1995/11/01		

المادة 16: المؤتمرات والزيارات

*من أجل السماح للمتدربين بإتقان معارفهم، تنظم المؤسسة مؤتمرات وزيارات تشكل جزءًا من تدريبهم التربوي.

*من المستحسن، في هذا المجال، أن تتيح الادارة مبادرات واقتراحات المتدربين والمكونين لتوسيع هذا النوع من النشاط.

تنظيم رحلات وحفلات حسب البرنامج المسطر من طرف الادارة.

المادة 17: الامتثال للقانون الدخلي

يعتبر هذا العقد ملزماً للطرفين

يقر المتدرب بأنه اطلع ووافق على جميع الشروط -

*على كل المتدربين الموافقة دون تحفظ على الالتزام بهذا القانون، الذي قد يتلقى لأي تغييرات تراها الادارة مفيدة للمؤسسة.

*سيتم إعطاء نسخة من هذا القانون الداخلي لكل متدرب عند التسجيل في المؤسسة.

التوقيعات

توقيع المتدرب(ة) توقيع ولي الأمر توقيع وخاتم المؤسسة